

عقد تعاون

الطرف الاول : السيد عميد فاكولتي الزراعة والغابات اضافة لوظيفته مديراً للمكتب الاستشاري

الزراعي

الطرف الثاني: السيد/ شركة زركي / مدير عام شركة

1. يقوم الطرف الثاني بترميم وتصليح وتطور (مشروع ارض كفلسني والابنية الملحقة بها عددان ومصادر المياه والحوض الملحقة) بشكل هندسي وعلمي وبإشراف الطرف الاول ولمدة خمسة سنوات من تاريخ التوقيع والفترة قابله للتمديد حسب اتفاق الجدي والبدء بالعمل ويعلم الطرف الاول ومصادقة الشؤون القانونية عليها حيث يقوم الطرف الثاني بدعم ابنية ومختبرات وحقول الطرف الاول بمبلغ قدره (19,000) تسعة عشرة الف دولار (للفترة المحدودة خمس سنوات) ويدفع على قسطين يدفع القسط الاول عند توقيع العقد والقسط الثاني بعد (6) اشهر وباتفاق جديد.

2. على الطرف الثاني المحافظه على ممتلكات المشروع خلال مدة التعاون, ويكون ملزماً بكافة الترميمات والاصلاحات المذكورة في الكشف المرفق.

3. لايجوز للطرف الثاني استخدام واستغلال الارض لأقامة الابنية أو التشجير التي تتجاوز عمرها خمس سنوات لكون الطرف الثاني سيلتزم بترك كل ما هو ثابت ومصطنع في المشروع بعد انتهاء العقد وإذا خالف ذلك فالطرف الاول له الحق في فسخ هذا العقد دون ان يكون ملزماً بأي تعويضات مادية ومعنوية.

4. لايلزم الطرف الاول بأي مبلغ ينفقه الطرف الثاني لأعمال الترميم او الإصلاح او ماشبه ذلك ولايجوز اجراء تغييرات اساسيه في المشروع أبعد أخذ موافقه مسبقه من الطرف الاول وتصبح تلك الاصلاحات والتغييرات والمعدات جزءاً من المشروع.

5. يلزم الطرف الثاني بدفع تأمينات قدرها (8000) ثمانية آلاف دولار نقداً أو على شكل صك مصدق أو خطات ضمان عند توقيع العقد لضمان سلامة استخدام المشروع.

6. على الطرف الثاني الحفاظ على حدود وأساس المشروع وممتلكاته بالحالة التي استلمها إضافة إلى التغييرات والإصلاحات وما يتبعها من أجهزته التي ستعود للطرف الأول عند انتهاء العقد ومدته. ويسمح للطرف الأول تفقد المشروع عن طريقة لجنة خاصة مكلفة مسبقاً بذات الشأن لضمان سير الاتفاقية إلى نهايتها.

7. يخصص نسبة (10%) من المشروع ومساحاته وأبنيته للطرف الأول مع استخدام جزء من بنائه الإدارة للأغراض العلمية كالدروس العملية والبحوث والدراسات العلمية دون الحق في التصرف بالمنتوج لتلك المساحات.

8. على الطرف الأول أن يزود الطرف الثاني أو يسلمه الماء والكهرباء الموجودة أصلاً بالمشروع ومن حق الثاني أن يطره ويوسعه بعلم الطرف الأول دون أن يكون ملزماً بأي تعويض.

9. يتم تسليم ممتلكات المشروع من الأبنية عدا غرفه من بنائه الإدارة وقاعة المحاضرات تكون بشكل مشترك والتجهيزات أن وجدت تسلم إلى الطرف الثاني من قبل لجنة خاصة وحسب مدة العقد.

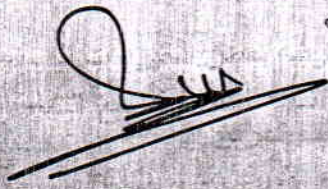
10. للطرف الثاني له الحق طلب التعاون الإداري والاستشارة العلمية ضمن الحدود المسموح بها من الطرف الأول رسمياً.

11. من حق الطرف الأول أن ينسب أحد موظفيه في المشروع لمتابعة سير العمل وبنود العقد دون التدخل في عمل الطرف الثاني أي فقط عليه إبلاغ مسؤوليه وتحرير تقارير رسمية عن كيفية سير العمل إلى إدارة الطرف الأول.

12. يعتبر العقد مفسوخاً في حالة قيام الطرف الثاني بتأجير الملك لطرف آخر بأيجار بالباطن دون موافقة الطرف الأول وتحمله كافة الأضرار المادية الناتجة عن ذلك دون اللجوء الى المحاكم.

13. يتم استغلال المشروع للمنتوجات الحقلية و تربية بعض الحيوانات الصغيرة الحقلية وتربية الأسماك ومشاتل الأشجار وتربية النحل التي تنتهي استثمارها مع انتهاء السنة الخامسة اي بانهاء مدة العقد .

• حرر هذا العقد من (13) فقره وبثلاثة نسخ فقط وبمصادقة الشعبه القانونيه برئاسه جامعه دهوك وان العقد قابل للتمديد من قبل الطرف الأول باتفاق جديد اذا لم يكن قد اخلى الطرف الثاني ببند الاتفاقية.



الطرف الثاني شركة دهوك / دهوك

السيد /

مدير رئيسية عبه الشره

1. بشار يوسف بولص

2. ساميل موسى زور

3. عماد الشره دهوك شارع مؤمن

١٥ ٢٤ ٧٧ ٤٤ ٧٥٠

٨٨ ٩٠ ١٣٧ ٧٥٠

٩٩٢ ٩٤٢ ٧٧٠



الطرف الاول

ا.م.د. موفق سليمان بروراري



مصادقة الشعبه القانونيه

برئاسة الجامعه

٢٠٢٠/١٢/٢٤